



رابعاً : لن يسمح بدخول أي من المتعاملين والموردين لمبان الدائرة إذا لم يتم إصدار تصريح مسبقاً له بذلك ، ويجب على موظف الأمن عدم السماح للشخص بالدخول إذا لم يكن لديه تصريحاً بالدخول.

خامساً : يتوجب على المتعاملين والموردين المصرح لهم بالدخول إلى مبان الدائرة الالتزام باشتراطات الصحة والسلامة العامة مثل (ارتداء القناع الواقي) وغيرها.

سادساً : يسري هذا التعميم من تاريخ إصداره ويبلغ من يلزم بتنفيذه ، وينشر على الموقع الإلكتروني للدائرة.

أحمد إبراهيم محمد المرزوقي

مدير قطاع المساندة والعمليات الداخلية

